4144 - حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن محمد عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة .

اثنا السنة والأرض السماوات ا خلق يوم كهيئته استدار قد الزمان) قال A النبي عن Y عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان . أي شهر هذا) . قلنا ا ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس ذا الحجة) . قلنا بلى قال (فأي بلد هذا) . قلنا ا ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس البلدة) . قلنا بلى قال (فبأي يوم هذا) . قلنا ا ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس يوم النحر) قلنا بلى قال (فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد وأحسبه قال - وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فسيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه) . فكان محمد إذا ذكره يقول صدق محمد A ثم قال (ألا هل بلغت) . مرتين .

[ر 67] .

[ش أخرجه مسلم في القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال رقم 1679 .

(البلدة) أي المحرمة وهي مكة]